



(الأسئلة المطروحة واجاباتها بخصوص لائحة الساعات المعتمدة الجديدة)

الطلاب الأعزاء :-

تحاول هذه الورقة الإجابة عن أهم تساؤلات طلاب الدراسات العليا بخصوص اللائحة الجديدة بنظام الساعات المعتمدة ومن هذه التساؤلات:-

(١) متى تطبق اللائحة؟

- تطبق اللائحة اعتباراً من العام الجامعي ٢٠٢٠/٢٠٢١ علي جميع الطلاب.

(٢) كيف أحصل على ماجستير في الحقوق

- تمنح جامعة المنصورة، بناءً على اقتراح مجلس الكلية، درجة الماجستير في الحقوق، وفق أحد المسارات التالية:

- مسار دبلومات الدراسات العليا (الحصول على دبلومين أحدهما عام أو خاص)

- مسار دبلومات الدراسات العليا والرسالة العلمية.

(٣) ما هي شروط القيد والتسجيل؟

- يُشترط لقيد الطالب ما يأتي:

- الحصول على درجة الليسانس في الحقوق بتقدير جيد على الأقل من جامعة المنصورة أو من إحدى الجامعات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات.

- استكمال جميع المستندات المطلوبة من إدارة الدراسات العليا بالكلية.

- سداد الرسوم الدراسية في المواعيد المعلن عنها بالكلية، ويستثنى من شرط الميعاد الوافدون.

(٤) بالنسبة للطلاب الحاصل على تقدير مقبول ؟

- يجوز قبول الطالب الحاصل على درجة الليسانس في الحقوق بتقدير مقبول بشرط أن يقضي

عاماً جامعياً كاملاً (فصليين دراسيين) في دراسة تمهيدية لعدد من المقررات يحددها مجلس

الكلية لا تقل عن (٣٠) ساعة معتمدة وأن يحصل على تقدير (C) على الأقل وذلك في ضوء الضوابط التي يضعها مجلس الكلية).

(٥) ماهي المقررات التمهيدية التي يدرسها الطالب الحاصل على تقدير مقبول في الليسانس

- يجتاز الطالب عدد (٦) مقررات دراسية بواقع (٥) ساعات لكل مقرر من المقررات التالية (القانون

الإداري، القانون المدني، القانون الجنائي ، قانون المرافعات ، التشريعات الاقتصادية ، القانون

التجاري) ، وللمجلس الكلية تعديل قائمة المقررات سنوياً .

٦) ما هي مواعيد القيد والتسجيل؟

- يُفتح باب القيد في الدراسات العليا في دبلومات الدراسات العليا في الفترة من أول سبتمبر إلى نهاية شهر أكتوبر من بداية كل عام جامعي أما الفصل الدراسي الصيفي فيتم التسجيل في الأسبوع الأول والثاني من شهر يوليو.
- ويستثنى الطلاب الوافدين من الالتزام بهذه المواعيد.

٧) ما هي مدة دراسة دبلوم الدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة؟

- تُنظم الدراسة في الكلية على أساس النظام الفصلي، بحيث تُوزع الدراسة في كل عام جامعي على فصلين دراسيين، مدة كل منهما (١٥) أسبوعاً، شاملة الامتحانات النهائية لكل فصل.
- الحد الأقصى لاجتياز الطالب للدبلوم (٤) فصول دراسية متصلة أو منفصلة وبما لا يزيد عن ٣ سنوات ميلادية.

٨) ما هي مواعيد الدراسة بدبلوم الدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة؟

- تبدأ الدراسة في دبلومات الدراسات العليا في الفصل الدراسي الأول في الأسبوع الثالث من شهر سبتمبر من كل عام، وفي الفصل الدراسي الثاني عقب انتهاء إجازة منتصف العام. كما تبدأ في الفصل الدراسي الصيفي في الأسبوع الأول من شهر يوليو.
- لمجلس الكلية تعديل المواعيد المشار إليها في البند السابق بما لا يُخل بالنصاب المقرر لكل فصل دراسي.

٩) هل يوجد فصل صيفي؟

- نعم يوجد فصل دراسي صيفي، مدته (٨) أسابيع شاملة الامتحانات النهائية، الحد الأقصى لساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب في الفصل الدراسي الصيفي لا يزيد على مقررين، ومجلس الكلية، بناء على اقتراح لجنة الدراسات العليا والبحوث، الموافقة على تسجيل الطالب ثلاث مقررات إذا توقف حصوله على دبلوم الدراسات العليا على التسجيل في مقرر ثالث.
- ويقتصر التسجيل فيه على ما يلي :-
- أ- الطلاب الذين رسبوا في الفصلين الدراسيين الأول والثاني، وبحد أقصى لا يزيد على مقررين دراسيين.
- ب- الطلاب الذين سجلوا في مقررات دراسية أقل من الحد الأقصى لتسجيل المقررات في الفصلين الدراسيين الأول والثاني.
- لا يجوز التسجيل في فصل الصيف في مقررات دبلوم غير الدبلوم المقيد به الطالب.

١٠) ما هو مقرر أصول البحث القانوني؟

- يُخصص لمقرر أصول البحث القانوني في كل دبلوم عدد (٣) ساعات معتمدة إجبارية مُمتدة على مدار الفصلين الدراسيين الأول والثاني.
- يُخصص الفصل الدراسي الأول، لدراسة التأصيل النظري للبحث القانوني، ويُخصص الفصل الدراسي الثاني، لدراسة التطبيق العملي للبحث القانوني (المشروع البحثي).
- توزع الدرجة الإجمالية لمقرر أصول البحث القانوني على النحو التالي:
- (٥٠) درجة للتأصيل النظري للبحث القانوني توزع على النحو التالي: (٣٥) درجة امتحان تحريري، لمدة ساعة واحدة في نهاية الفصل الدراسي الأول، (١٥) درجة أعمال مُقرر يضع ضوابط منحها مجلس الكلية، على أن يتم وضع درجات أعمال المقرر قبل الامتحان التحريري.
- (٥٠) درجة للمشروع البحثي، حيث يُقدم الطالب بحثاً مكتوباً تتم مناقشته من لجنة مُشكلة من القسم العلمي المختص على أن يكون من بينها عضو هيئة التدريس المشرف على البحث، وبشرط أن يكون البحث في أحد الموضوعات ذات الصلة بالمقررات التي يتم تدريسها بالدبلوم.

(١١) ما هي قواعد الرسوب

- للطالب في حالة رسوبه، إعادة القيد في المقررات التي رسب فيها في الفصل الدراسي الواردة فيه تلك المقررات، مع التزامه بسداد الرسوم المقررة.

- عند نجاح الطالب في أي من المقررات التي رسب فيها، فلا يحصل فيها إلا على تقدير مقبول (D). إذا كان الطالب مُقيداً في أحد دبلومات الدراسات العليا، ونجح في بعض المقررات ورسب في البعض الآخر منها في سنة دراسية معينة، ثم قيد في دبلوم آخر في سنة تالية، واجتاز مقررات هذا الدبلوم، ورغب في إعادة القيد في الدبلوم الأول، فإنه يُقيد بصفة مُبتدئة، ويُعتبر نجاحه في بعض المقررات السابقة كأن لم يكن.

- يكون الحد الأقصى لاجتياز الطالب للدبلوم (٤) فصول دراسية متصلة أو منفصلة وبما لا يزيد على (٣) سنوات ميلادية.

(١٢) العذر عن التحريري

١- إذا تعذر على الطالب دخول الامتحان التحريري للمقرر، بعذر يقبله مجلس الكلية، ويكون قد اجتاز أعمال المقرر (٣٠) درجة فإنه يحصل على تقدير غير مكتمل (I)، مع الاحتفاظ بدرجة أعمال المقرر.

٢- يتم عقد امتحان غير المكتمل لمقررات الفصل الدراسي الأول في نهاية الفصل الدراسي الثاني، أما مقررات الفصل الدراسي الثاني فتكون امتحاناتها في نهاية الفصل الدراسي الصيفي، ما لم ير مجلس الكلية غير ذلك.

٣- إذا اجتاز الطالب الامتحان التحريري، فإنه يُسجل له التقدير الفعلي الذي حصل عليه في المقرر بدلاً من التقدير (I)، أما إذا تغيب عن أداء الامتحان، فإنه يُحسب له تقدير مُسحب إجباري (FW).

(١٣) هل أستطيع وقف قيدي بالدراسات العليا

١- لمجلس الكلية، وبناءً على اقتراح لجنة الدراسات العليا والبحوث، الموافقة على طلب وقف قيد الطالب الذي اجتاز الفصل الدراسي الأول لمدة لا تتجاوز فصلين دراسيين متتاليين، بشرط أن يقدم طلب وقف القيد في موعد لا يتجاوز النصف الأول من الفصل الدراسي الثاني.

٢- لا تُحسب مدة التأجيل ضمن المدة المطلوبة للحصول على الدبلوم.

(١٤) هل يمكن استرداد الرسوم الدراسية بعد القيد

- إذا قام الطالب بالانسحاب من المقرر خلال الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الأول، فله استرداد رسوم المقرر كاملة.

- إذا قام الطالب بالانسحاب من المقرر قبل نهاية الأسبوع الثاني من الدراسة، فله الحق في استرداد ٧٥٪ من رسوم المقرر، وإذا انسحب قبل نهاية الأسبوع الثالث فله استرداد ٥٠٪، أما إذا انسحب قبل نهاية الأسبوع الرابع، فله استرداد ٢٥٪ من الرسوم.

- إذا انسحب الطالب من أي مقرر بعد المواعيد المشار إليها بالبند السابق، فلا يحق له استرداد رسوم المقرر.

(١٥) ما هو نظام درجات المقرر؟

تكون الدرجة النهائية لكل مقرر (١٠٠) درجة، موزعة على النحو التالي: (٧٠) درجة امتحان تحريري، (٣٠) درجة أعمال المقرر، يضع ضوابط منحها مجلس الكلية، على أن يتم وضع درجات أعمال المقرر قبل الامتحان التحريري.

١٦) ما هو تقديرات النجاح في الدبلوم ؟

يُقدر نجاح الطالب في المقررات بالحروف والنقاط التالية:

التقدير العام	النقاط	التقدير بالأحرف	الدرجة من ١٠٠
ممتاز	٥-٤	A	٩٠ إلى ١٠٠
جيد جداً	٣ إلى أقل من ٤	B	٨٠ إلى أقل من ٩٠
جيد	٢,٥ إلى أقل من ٣	C	من ٧٥ إلى أقل من ٨٠
مقبول	٢ إلى أقل من ٢,٥	D	من ٧٠ إلى أقل من ٧٥
راسب	صفر إلى أقل من ٢	F	أقل من ٧٠

١٧) ما هي شروط منح دبلوم الدراسات ؟

يُشترط لمنح الطالب دبلوم الدراسات العليا، استيفاء ما يلي:

١- اجتياز مقررات دراسية بواقع (٣٠) ساعة معتمدة، (١٠ مقررات كل فصل ٥ مقررات) موزعة على النحو التالي:

(٢٤) ساعة معتمدة مقررات دراسية إجبارية (٨ مقررات).

(٦) ساعات معتمدة مقررات دراسية اختيارية (مقرران).

٢- الحصول على تقدير عام لا يقل عن مقبول (D).

٣- يحسب التقدير العام للدبلوم على أساس حساب متوسط نقاط التقدير (GPA).

١٨) ما هي مدة الدراسة في الماجستير بنظام الرسالة العلمية ؟

- لا يجوز للطالب مناقشة رسالة الماجستير إلا بعد مضي مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على (٢) سنتين من تاريخ التسجيل، ولا يجوز تمديدتها إلا لسنتين، بناءً على اقتراح مجلس القسم في ضوء تقرير المشرف على الرسالة، وموافقة مجلس الكلية على أن يكون المدد سنويًا.

- تُحسب مدد المدد بالنسبة للطلاب المسجلين قبل العمل بهذا النص، اعتباراً من وقت العمل باللائحة.

١٩) ما هي مدة الدراسة في الدكتوراه ؟

لا يجوز للطالب مناقشة رسالة الدكتوراه إلا بعد مضي مدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد على (٥) سنوات من تاريخ التسجيل، ولا تمد إلا لثلاث سنوات بناءً على اقتراح مجلس القسم في ضوء تقرير المشرف على الرسالة، وموافقة مجلس الكلية على أن يكون المدد سنويًا.

٢٠) ما هو تقديرات رسالة الدكتوراه ؟

تُجاز رسالة الدكتوراه في الحقوق وفق التقديرات التالية:

الدرجة من ١٠٠	التقدير بالأحرف	النقاط	التقدير العام
٩٠ إلى ١٠٠	A	٤-٥	ممتاز
٨٠ إلى أقل من ٩٠	B	٣ إلى أقل من ٤	جيد جداً
من ٧٥ إلى أقل من ٨٠	C	٢,٥ إلى أقل من ٣	جيد
من ٧٠ إلى أقل من ٧٥	D	٢ إلى أقل من ٢,٥	مقبول

٢١) ما هي الدبلومات المهنية :

تمنح كلية الحقوق جامعة المنصورة الدبلومات المهنية التالية:

- ١- دبلوم عقود الإنشاءات.
- ٢- دبلوم القانون الرياضي.
- ٣- دبلوم القانون الطبي والصيدلي.
- ٤- دبلوم المحاسبة القانونية.

٢٢) ما هو المؤهل المطلوب للقيّد في الدبلومات المهنية وهل يشترط التقدير؟

يشترط الحصول على أي مؤهل عالي ولا يشترط تقدير في الليسانس أو البكالوريوس.

٢٣) ما هي شروط منح الدبلوم المهني ؟

يُشترط لمنح الطالب الدبلوم المهني القانوني، استيفاء ما يلي:

- ١- اجتياز مقررات دراسية بواقع (٢٤) ساعة معتمدة (٨ مقررات كل فصل ٤ مقررات) ، موزعة على النحو التالي:

(١٨) ساعات معتمدة مقررات دراسية إجبارية (٦ مقررات).

(٦) ساعات معتمدة مقررات دراسية اختيارية (مقررات) .

٢- الحصول على تقدير عام لا يقل عن مقبول (D).

٣- يُحسب التقدير العام للدبلوم على أساس حساب متوسط نقاط التقدير (GPA).

٢٤) هل يؤهل الحصول على احد الدبلومات المهنية استكمال الدراسات العليا في الحقوق؟

لا تؤهل الدبلومات المهنية لاستكمال الدراسات العليا في الحقوق؟